

57 من 201 | دروس التفسير في الحرم المكي | تفسير سورة البقرة | صالح الفوزان | كبار العلماء | 791-691

صالح الفوزان

بسم الله الرحمن الرحيم. المكتبة الصوتية لمعالي الشيخ الدكتور صالح بن فوزان الفوزان. دروس التفسير في المسجد الحرام للشيخ صالح بن فوزان الفوزان حفظه الله. تفسير سورة البقرة. الدرس الخامس وسبعون - 00:00:00

الرحيم الحمد لله رب العالمين صلى الله وسلم على نبينا محمد على الله واصحابه اجمعين قال الله تعالى واتموا الحج والعمرة لله
فان احضرتم فما استيسر من الهدي ولا تحلقوا رؤوسكم - 00:00:17

حتى يبلغ الهدي محله من كان منكم مريضا او به اذى من رأسه فدية من صيام او صدقة او نسك فاذا امتنتم فمن تمنع بالعمرمة الى
الحج فما استيسر من الهدم - 00:00:47

فمن لم يجد فصيام ثلاثة ايام في الحج وسبعة اذا رجعت تلك عشرة كاملة ذلك لمن لم يكن اهله حاضر المسجد الحرام واتقوا الله
واعلموا ان الله شديد العقاب الحج اشهر معلومات - 00:01:10

فمن فرض فيهن الحج فلا رفت ولا فسوق ولا جدال في الحج ما تفعلوا من خير يعلمون الله وتزودوا فان خير الزاد التقوى واتقوني يا
اولي الالباب قوله تعالى واتموا الحج والعمرمة لله - 00:01:41

الحج اللغة هو القصد والمراد به في الشرع قصد بيت الله الحرام لاداء المناسك تعبدا لله سبحانه وتعالى في وقت مخصوص
والعمرمة باللغة هي الزيارة والمراد بها شرعا زيارة بيت الله - 00:02:10

لاداء مناسك العمرمة تعبدا لله سبحانه وتعالى من طواف وسعي وقصير هذه هي العمرمة والحج له وقت محدد كما قال تعالى بعد هذه
هاتين الآيتين الحج اشهر معلومات الحج اشهر - 00:02:51

معلومات فليس الحج في كل السنة وانما هو في اشهر معلومات كما يأتي فله وقت زمانى اما العمرمة فليس لها وقت محدد في كل
السنة تشرع العمرمة في كل السنة - 00:03:26

لمن تيسر له ذلك قوله تعالى واتموا الحج والعمرمة معنى اتموا الحج والعمرمة اي اكملوا مناسكهما اذا احرمتهم بما فاكملوا مناسكهما
من احرم بالحج فانه لا يتحلل من احرامه حتى يؤدي مناسك الحج - 00:03:51

ومن احرم بالعمرمة فانه لا يتحلل من احرامه حتى يؤدي مناسك العمرمة الا ما استثنى مما يأتي فلا يجوز لمن احرم بحج او عمرة ان
يرفض احرامه ويترك ما احرم به - 00:04:27

لانه اذا احرم بالحج وجب عليه اتمامه ولو كان نافلة اذا احرم بالعمرمة وجب عليه اتمامها ولو كانت نافلة لا يجوز له ان يخرج من
احرامه الا باداء المناسك التي احرم بها - 00:05:00

خلاف ما يفعله بعض الجهال انهم يحرمون بالحج او بالعمرمة ثم يرفضون احرامهم ويلبسون ثيابهم ويتراجعون ويدهبون الى اهلهم
خصوصا اذا وجدوا الزحام فانهم يتحللون من احرامهم ويتركون ما احرموا به - 00:05:28

ويرجعون الى بلادهم هذا لا يجوز الله جل وعلا يقول واتموا الحج والعمرمة لله فاتمامهما اداء مناسكهما وايضا اتمام الحج والعمرمة ان
يؤدي على الوجه المشروع. ليس هناك بدعة محدثة في الحج او في العمرمة - 00:05:58

بل الانسان يحج كما حج النبي صلى الله عليه وسلم ويعتمر كما اعتمر النبي صلى الله عليه وسلم قوله تعالى لقد كان لكم في رسول

الله اسوة حسنة قال عليه الصلاة والسلام - 00:06:34

قال عليه الصلاة والسلام خذوا عني مناسككم فاتمام الحج والعمرة يشمل اداءهما على وفق سنة الرسول صلى الله عليه وسلم فلا يزداد فيهما او ينقص منها من غير دليل ومن غير حجة شرعية - 00:06:54

اتموا الحج والعمرة اي ادوهما ادوا مناسكهما على وفق سنة الرسول صلى الله عليه وسلم فلا يجوز انه يرفض الاحرام يتخلص منه قبل ان يؤدي المناسك ولا يجوز ان يدخل الحج والعمرة - 00:07:28

اشياء ليست من سنة الرسول صلى الله عليه وسلم كالبدع والمحدثات قال صلى الله عليه وسلم من عمل عملا ليس عليه امرنا فهو رد قال واياكم ومحدثات الامر فان كل محدثة بدعة وكل بدعة ظلة - 00:07:56

فيجب على المسلم ان يؤدي العمرة والحج على الوجه الثابت عن الرسول صلى الله عليه وسلم فيما يقول وفيما يفعل هذا معنى اتمام الحج والعمرة ثم قال لله هذا تنبئه على الاخلاص - 00:08:24

هذا تنبئه على الاخلاص لله عز وجل تجنب الشرك بھذين النسكين وفي جميع امور الدين فالله لا يقبل من الاعمال الا ما كان خالصا لوجهه سبحانه وتعالى. ليس فيه شرك - 00:08:55

ليس فيه رباء ولا سمعة ليس فيه دعاء لغير الله او توجه الى غير الله كما كانوا في الجاهلية يدخلون في التلبية الشرك فيقولون ليك لا شريك لك الا شريكاك هو لك - 00:09:19

تملكه وما ملك فيقولون لا شريك لك هذا صحيح. هذه تلبية ابراهيم عليه الصلاة والسلام لكن ادخلوا فيها زيادة فقالوا الا شريكاك هو لك تملكه وما منه وذلك انهم يعبدون الاوليات والصالحين ويقولون هؤلاء - 00:09:44

شفعاونا عند الله عز وجل. شفعاؤنا عند الله هذا معنى قولهم الا شريكاك هو له اي اعبد من عبيدك نتوسل به اليك ليقربنا اليك وليشفع لنا عندك هذا شرك بالله عز وجل. الله لا يرضى ان يشرك معه احد - 00:10:09

لا ملكا مقربا ولا نبيا مرسلا ولا طالحا ولا ولينا لا يرضى ان يشرك معه احد قد رد الله عليهم بقوله طرب لكم مثلا من انفسكم هل لكم مما ملكت ايمانكم - 00:10:37

من شركاء فيما رزقناكم انتم فيه سواء تخافونهم ثقيفتكم انفسكم هذا رد على قولهم الا شريكاك هو لك املكه وما ملك. يقول كيف تجعلون لي من عبادي شركاء وانتم لا ترضون ان يشارككم - 00:10:56

مماليككم في اموالكم هل يرضى احد بهذا ان عبده ومملوکه يشاركه في ملكه لا يرضى احد. فكيف ترضون لله؟ ما لا ترضونه لانفسكم بهذه الاية فيها ركن العمل او شرط قبول العمل - 00:11:19

الشرط الاول المتابعة للرسول صلى الله عليه وسلم وذلك في قوله اتموا الحج والعمرة اي ادوهما على وفق سنة الرسول صلى الله عليه وسلم هذه المتابعة الشرط الثاني الاخلاص وذلك بقوله لله - 00:11:45

ثم الحج والعمرة لله وهذا الشيطان في كل عمل كل عبادة من الاعمال والعبادات فان الله لا يقبل العبادة او العمل الا بھذين الشرطين المتابعة للرسول صلى الله عليه وسلم - 00:12:12

والاخلاص لله عز وجل وهذا هو معنى شهادة ان لا الله الا الله وان محمدا رسول الله شهادة ان لا الله الا الله تقتضي الاخلاص ونفي الشرك شهادة ان محمدا رسول الله تقتضي المتابعة - 00:12:31

ونفي البدعة وهذا الشيطان في كل عمل من الاعمال ولكنه نص عليهم هنا في الحج والعمرة اتموا الحج والعمرة لله ثم لما امر باتمام الحج والعمرة وانه لا يجوز لاحد - 00:12:51

ان يتحلل من احرامه قبل اداء المناسك بل اذا احرم الانسان بحج او عمرة فانه يلزمها ويجب عليه ان يمضى في احرامه ويكمel مناسكه ولا يتخلص من الاحرام الا بذلك - 00:13:21

استثنى حالة واحدة يجوز للانسان انه يتحلل من احرامه ولو لم يؤدي المناسك وهي الاحصاء. فان احصيتم فان احضرت والحصر معناه الحبس والمنع اي حبسكم ومنعكم من اتمام الحج والعمرة - 00:13:48

منعكم عدو منعكم عدو بعد ما احرتم منعكم العدو من الوصول الى البيت مثل ما حصل للنبي صلى الله عليه وسلم والصحابة في عمرة الحديبية. فانهم جاؤوا من المدينة محرمين - [00:14:18](#)

بالعمرة ومعهم الهدي فلما وصلوا الى الحديبية محل الشميسى الان على طريق جدة قال للشمسى لما وصلوا الى هذا المكان على حدود الحرم منعهم المشركون من الوصول الى البيت وجرت المفاوضات - [00:14:43](#)

بينهم وبين الرسول صلى الله عليه وسلم فابوا ان يمكنوا الرسول صلى الله عليه وسلم واصحابه من العمرة الله جل وعلا رخص لهم بان يذبحوا هديهم في مكانهم ويحلقوا رؤوسهم ويتحلوا - [00:15:15](#)

فان احضرتم يعني منعكم عدو من الوصول الى البيت فما استيسر من الهدي اي فاذبحوا ما تيسر لكم من الهدي في مكانكم الذي احضرتم فيه واحلقو رؤوسكم تحلوا من احرامكم - [00:15:39](#)

وليس عليكم شيء لانكم معذرون من المضي واتمام النسك فنحر النبي صلى الله عليه وسلم هدية وامر الصحابة فنحرروا في مكانهم وحلقوا رؤوسهم تحلوا من احرامهم ورجعوا الى المدينة على ان يأتوا في العام القادم - [00:16:05](#)

كما تقاضوا مع المشركين على ان يأتوا في العام القادم فيمكثهم المشركون من العمرة قضاء او مقاضاة لما حصل كما قال تعالى الشهر الحرام بالشهر الحرام والحرمات قصاص فرجعوا - [00:16:37](#)

واعتبرت لهم عمرة اعتبرت هذه لهم عمرة لانهم احرموا بها ونوروها لكن منعهم العدو فاعتبرت لهم عمرة كاملة ثم جاءوا بعدها بعمره مقاضاة مع المشركين صارت عمرة ثانية. اذا الحمد لله رب المسلمين - [00:17:07](#)

حصلت لهم عمرة الاولى التي رجعوا عنها وال عمرة الثانية التي مكثهم المشركون منها. حصلت لهم عمرتان والله الحمد عوضهم الله سبحانه وتعالى فان احضرتم فيما استيسر من الامن. هذا الحصر في العدو - [00:17:35](#)

هذا محل اجماع بين المسلمين ان المحرم اذا صد العدو اذا صد العدو عن الوصول الى البيت فانه يفدي يذبح فدية ما استيسر من الهدي وهي سبع بذنة او سبع بقرة او شاة يذبحها - [00:18:03](#)

ويحلق رأسه ويتحلله فيما استيسر من الهدي هذا محل اجماع واختلف العلماء هل يحصل الاحصار بغير العدو المرض اذا اصابه مرض ولم يتمكن هل يعتبر احصاراً يذبح هدي ويحلق راسه ويتحلل - [00:18:29](#)

اذا اصابه حادث سيارة او اصبه جروح او كسر عظام او غير ذلك ولم يتمكن هل يعتبر هذا من الاحصار؟ فيذبح ويحلق رأسه ويتحلله او الاحصار خاص بالعدو - [00:19:01](#)

على قولين لاهل العلم الصحيح انه يعتبر من الاحصاء اذا حصره المرض ولم يتمكن او جرى له حادث سير ولم يتمكن فانه يحلق رأسه ويذبح هدي ويتحلله وليس عليه شيء لانه معذور - [00:19:25](#)

فان احضرت احضرتم يعني منعتم من المضي فيما استيسر من الهدي هذه مسألة. المسألة الثانية قوله تعالى ولا تحلوا رؤوسكم حتى يبلغ الهدي محله المحرم اذا احرم فانه يتتجنب اشياء كانت مباحة له قبل الاحرام. تجنب الطيب - [00:19:50](#)

يتتجنب حلق الشعر من رأسه او من بدنـه تجنب تقليل الاظافر يتتجنب زوجته تجنب الجماع ودعاعيه ويتجنب محظورات الاحرام تغطية الرأس للذكر ولا يغطي رأسه يتتجنب الصيد وهو محرم لا تقتلوا الصيد وانت - [00:20:27](#)

حرم فيتجنب محظورات ذكر العلماء انها تسبعة تسبعة محظورات يتتجنبها حالة الاحرام منها ازالة الشعر المحرم لا يزيل شيئاً من شعوره لا بحلق ولا بقص ولا بتنف ولا باستعمال المزيل - [00:21:06](#)

سواء كان الشعر من رأسه او من سائر بدنـه ما دام محرماً وكذلك لا يقص اظفاره ولا يتطيب وهو محرم فهذا من معنى قوله تعالى ولا تحلوا رؤوسكم المحرم يتتجنب - [00:21:36](#)

ازالة الشعر وهو محرم حتى يتتحلـل من احرامـه لانه في عبادة ما هو في رفاهية وتنعم اي انما هو في عبادة فيبقى عليه اثر العبادة حتى يحلـ من احرامـه ولا تحلـ رؤوسـهم - [00:21:59](#)

حتى يبلغ الهدي محله فهذا فيه محظور من محظورات الاحرام وهو ازالة الشعر والحق به العلماء قص الاظافر والحقوا به فالحقوا به

الطيب لانه مثله في الرفاهية فيتجنب هذه الاشياء - 00:22:23

وكذلك المحرم لا يحلق رأسه اذا ساق الهدي من الحل. اذا ساق الهدي من خارج الحرم فانه يبقى على احرامه حتى يذبح الهدي ولا تحلقوا رؤوسكم حتى يبلغ الهدي محله - 00:22:45

فالمحرم الذي لم يسوق هديا هذا يتحلل من احرامه باداء المناسبات العمرة طواف السعي والتقصير الحج برمي الجمرة يوم العيد طواف الافاضة والسعي وحلق الراس هذى المناسب فاذا فعل هذه الاشياء يتحلل من احرامه - 00:23:15

قلل من احرامه وحلت له محظورات الاحرام هذا اذا لم يكن ساق الهدي اما اذا كان معه هدي ساقه من الحل من بلده او اشتراه من خارج الحرم اشتراه من عرفات مثلا اشتراه من خارج الحرم ثم ساقه ودخل به الحرم فهذا يمتنع من - 00:23:47

قصي شعره حتى يذبح هديه يوم العيد لان ذبح الهدي اول وقته يوم العيد ولا تحلقوا رؤوسكم حتى يبلغ الهدي محله محلها اي المحل الذي يذبح فيه وهو الحرم - 00:24:13

والوقت الذي يذبح فيه وهو يوم العيد وايام التشريق فالذى ساق الهدي من الحل لا يحل من احرامه لا حتى يذبح هديه يوم العيد ولا تحلقوا رؤوسكم حتى يبلغ الهدي - 00:24:37

محله والمراد المكان والزمان الذي يذبح فيه وهو الحرم والزمان الذي يذبح فيه وهو يوم العيد او ايام التشريق. هذا محله ولا تحلقوا رؤوسكم حتى يبلغ الهدي محله ثم قال - 00:25:03

فمن كان منكم مريضا او به الم من رأسه لما منع المحرم لما منع المحرم من اخذ الشعر في حالة الاحرام استثنى حالة العذر احتاج الانسان الى ازالة الشعر وهو محرم - 00:25:28

يحتاج الى ازالة الشعر وهو محرم فانه يزيله ويغدو لازالة الضرر عنه كما جاء في قصة كعب بن عجرة رضي الله عنه فانه احرم مع النبي صلى الله عليه وسلم - 00:25:57

ثم تسلط عليه القمل في رأسه تسلط عليه القمل في رأسه وتأنى بذلك واجهده ذلك وحمل الى النبي صلى الله عليه وسلم والقمل يتناثر من رأسه وهو صابر عليه النبي صلى الله عليه وسلم - 00:26:21

قال اراك اذاك هوان رأسك احلق رأسك اذبح شاة او اطعم ستة مساكين او صم ثلاثة ايام فانزل الله هذه الاية فكان سبب نزولها في كعب ابن عجرة رضي الله عنه وهي عامة لlama - 00:26:46

الى ان تقوم الساعة ولهذا قال كعب رضي الله عنه الاية خاصة يا رسول الله؟ يعني هذه الاية او هي عامة قال صلى الله عليه وسلم بل هي عامة فاذا احتاج المحرم - 00:27:21

الى فعل شيء من المحظورات وهو محرم احتاج مثلا الى حلق شعره من اجل القمل او المرض احتاج الى تغطية رأسه من اجل البر في الليل مثلا فانه يباح له ذلك ويقدم بدله فدية - 00:27:38

من كان منكم مريضا او به اذى من راسه يعني يحتاج الى ان يفعل محظورا من محظورات الاحرام فانه يفعله ويغدو الفدية المخيرة تخيير فدية من صيام او صدقة او نسك - 00:28:06

الاية مجملة وقد بينها النبي صلى الله عليه وسلم لان الصيام ثلاثة ايام والاطعام ستة مساكين لكل مسكين نصف صاع والنسك ذبح شاة فهو مخير بين هذه الامور اذا احتاج الى اللبس - 00:28:31

يلبس ويغدو اذا احتاج الى تغطية رأسه يغطي رأسه اذا احتاج الى حلق شعره يحلقه ويغدو والفذية مخيرة بين هذه الامور وهذا تيسير من الله سبحانه وتعالى على عباده - 00:28:54

فالذى يقدر على الاطعام والذى يقدر على ذبح الشاة والذى لا يقدر على شيء يصوم ثلاثة ايام الله جل وعلا وسع على عباده من كان منكم مريضا او به اذى من رأسه فدية - 00:29:19

الكلام فيه تقدير اي فحلق ان كان به اذى من رأسه فحلق. فدية فدية من كان منكم مريضا او به اذى من رأسه فدية من صيام او صدقة او نسك - 00:29:41

هذا تخير لكنه بدأ بالأسفل فالأسهل صيام ثم ثم الاطعام ثم النسك والافضل ذبح المسلم فهو سبحانه خير وذكر الخصال الكفارية

تدرجًا من من الأسفل إلى ما فوقه والا فالافضل - 00:30:05

ذبح الفدية ثم يليه الاطعام ثم صيام ثم قال جل وعلا فإذا امتنتم هذا رجوع إلى قوله تعالى فإن حصرتم ما استيسروا من العلم
فإذا امتنتم يعني من العدو ما في عدو - 00:30:35

فإذا امتنتم ولم تمنعوا من الوصول إلى البيت وزال العذر فلهم ان تحرموا واحد المنسك الثلاثة تمنع او القران او الأفراد والتمتع معناه
ان تحرم بالعمره في شهر الحج ثم تؤدي مناسكها ثم تتحلل منها وتبقى حلالا ثم تحرم إلى الحج - 00:31:04

الثاني القران وهو ان تحرم بالعمره والحج معا من الميقات تحرم بالعمره والحج من الميقات تدخل العمره في الحج والذي يحرم قارنا
له حالتان الحال الاولى الا يكون معه هدي فهذا الأفضل - 00:31:45

ان يحول قرانه إلى تمنع كما امر النبي صلى الله عليه وسلم الصحابة بذلك. من لم يسوق الهدي منهم امره ان يحول القران إلى تمنع لما
طافوا وسعوا امرهم ان يحلقوا ويتحللو من احرامهم - 00:32:06

وهذا ما يسمى بفسخ هذا ما يسمى بفسخ الحج إلى العمره. اما النوع الثاني وهو القارن الذي ساق الهدي فهذا لا هذا يبقى على
احرامه ولا يتحول إلى متمنع يبقى قارنا بين العمره والحج - 00:32:26

كما فعل النبي صلى الله عليه وسلم فانه احرم قارنا ويقي على احرامه الى يوم العيد احرم من ذي الحليفة بالحج والعمره وبقي على
احرامه الى يوم العيد الى ان ذبح هديه عليه الصلاة والسلام. فالذي فالقارن الذي ساق الهدي هذا يبقى على احرامه الى ان يذبح الهم.
ولا تحلقو رؤوسكم - 00:32:46

حتى يبلغ الهدي محله. هذه هي المنسك الثالثة. فمن تمنع بالعمره إلى الحج. عرفنا التمنع وهذا افضل الانساك افضل الانساك لمن لم
يسق الهدي التمنع اما من ساق الهدي فانه يتبع عليه التمنع. اذا ساقه يتبع عليه القران اذا ساقه - 00:33:12

من الحل كما فعل النبي صلى الله عليه وسلم فما استيسرا من الهدي المتمنع عليه ان يذبح هديا وهو نسك وهذا الهدي نسك ليس عن
فعل محظور ولا عن ترك واجب وان - 00:33:38

فما هو نسك من منسك التمنع شكرًا لله سبحانه وتعالى حيث انه جمع بين عمره وحج في سفر واحد هذه نعمة يقابلها بالشكر فيذبح
الهدي من تمنع بالعمره إلى الحج فما استيسرا من الهدي - 00:33:53

ما استيسرا تيسير لك سبع بغير بقرة آآ او شاة ما استيسرا فما استيسرا من الهدي ما كل الناس يقدرون على الهدي؟ فيهم فقراء الله
جل وعلا شرع لهم - 00:34:13

ما يناسبه فمن لم يجد الهدي تمنع ولم يجد الهدي بان يكون فقيرا او كان غنيا وضاعت نفقته ولم يبق معه ما يشتري به
الهدي الله جعل له مخرجا - 00:34:34

وهو الصيام فمن لم يجد فصيام ثلاثة ايام في الحج وسبعة اذا رجع ثلاثة الايام التي في الحج له ان يصومها اذا
احرم بالعمره ولو في اول شوال - 00:34:52

ثلاثة ايام اذا احرم بالعمره ولو في اول شوال الى يوم عرفة كل هذا محل صيام للثلاثة من احرامه بالعمره الى يوم عرفة كل هذا محل
صيام الثلاثة اما يوم العيد لا ما يصام فلم يتمتع اذا لم يجد الهدي ان يصوم الثلاثة فيما قبل - 00:35:08

يوم العيد ما قبل يوم عيد النحر ثلاثة ايام في الحج اذا لم يصوم قبل العيد ماذا يعمل؟ يصومها بعد العيد يصومها في اليوم
الحادي عشر الثاني عشر والثالث عشر ايام التشريق - 00:35:32

لقول عائشة رضي الله عنها لم يرخص في ايام التشريق ان يصن الا عن دم متعة او ايران فإذا مضت الايام التي قبل يوم العيد ولم
يصم الثلاثة فإنه يصومها في ايام التشريق - 00:35:49

ليدرك الحج ثلاثة ايام في الحج وسبعة اذا رجعتم يعني بعد الانتهاء من الحج تصوم سبعة ملحقة بالثلاثة تصومها في مكة بعد الحج
تصومها في الطريق تصومها في بلادك؟ الامر واسع. المهم تصوم سبعة ايام - 00:36:08

بعد الحج لاجل ان تكمل العشرة وسبعة اذا رجعتم تلك اي الثالثة والسبعة عشرة كاملة اي مكملة للنسك او كاملة يعني تامة ليس فيها نقص يوم عشرة كاملة فقوله كاملة هذا تأكيد - 00:36:28

تأكيد للاتمام العشر ثم قال جل وعلا ذلك لمن لم يكن اهله حاضر المسجد الحرام ذلك الاشارة وين ترجع قيل ترجع الى التمتع يعني ان التمتع يشرع لمن لم يكن اهله حاضر المسجد الحرام - 00:36:48

اما الذي اهله حاضر المسجد الحرام فليس له تمتع لا يتمتع لانه لم يأتي من سفر حتى يجمع بين نسرين وانما هو في الحرم ليس بحاجة الى ان يجمع بين نسرين هذا قول القول الثاني ان الاشارة ترجع الى الدم ذلك اي الفدية - 00:37:07

ذلك اي الفدية التي ذكرها الله في حق المتمتع لمن لم يكن اهله حاضر المسجد الحرام اذا فاهم المسجد الحرام لهم ان يتمتعوا بان يحرموا بعمره ويؤدوها ثم يحرم بالحج. لكن العمرة لا يحرمون بها من مكة - 00:37:29

وانما يحرمون بها من الحل من التنعم او من الجعرانة او من عرفة يحرمون بالعمره اذا اراد المكي ان يعتمر فانه يخرج من الحرم ويحرم من خارج الحرم ثم يأتي ويؤدي - 00:37:52

العمره المكي له ان يتمتع ولكن الله لم يوجب عليه الفدية التي اوجبها على الافق ذلك اي الفدية لمن لم يكن اهله حاضر المسجد الحرام. حاضر المسجد الحرام ما المراد به؟ قيل المراد به من كان داخل مكة من كان داخل مكة. وقيل المراد به من كان داخل الحرم - 00:38:12

كان داخل الحرم كل ما هو داخل الاموال فهو من حاضر المسجد الحرام. اذا تمتع ليس عليه وقيل المراد به من كان هنا المواقت من كان دون المواقت فهو من حاضر المسجد الحرام - 00:38:40

اما من جاء من خارج المواقت فهو من غير حاضر المسجد الحرام. اذا الفدية تجب على من جاء من خارج المواقت. اما من جاء من دون المواقت فليس عليه هذا قول القول الثاني من كان داخل الحرم - 00:38:57

حدود الحرم حدود الاموال ليس عليه فدية. ومن كان داخل آن من كان داخل الاموال فليس عليه فدية. ومن جاء من خارج الاموال فعليه فدية. لانه ليس من حاضر المسجد الحرام فالمسألة - 00:39:15

فيها اقوال لاهل العلم وقال بعضهم المراد بحاضر المسجد الحرام من كان دون مسافة القصر من كان دون مسافة القصر يعني دون يومين للراحلة اما من جاء من مسافة يوم - 00:39:33

بالراحلة فهو من غير حاضر المسجد الحرام. المسألة خلافية في تفسير حاضري المسجد الحرام وعلى كل حال. من كان من اهل مكة فهذا بالاجماع انه من حاضر المسجد الحرام انما الخلاف في من كان خارج مكة - 00:39:51

خارج المبني هذا هو محل الخلاف ذلك لمن لم يكن اهله حاضر المسجد الحرام ثم قال جل وعلا واتقوا الله التقوى في اللغة معناها اتخاذ الوقاية التي تقيك من عذاب الله ومن غضب الله - 00:40:13

اتقوا الله اي اتخذوا وقاية تقيكم من غضب الله ومن عقابه ما هي الوقاية التي تقي من عذاب الله هل هي الحصون والدروع والملابس والجنود والقصور لا اللي ما تقي من عذاب الله. الذي يقي من عذاب الله شيء واحد. وهو طاعة الله جل وعلا - 00:40:35 بامثال اوامره واجتناب نواهي هذه هي التقوى التي تقي من عذاب الله جل وعلا لا يقي من عذاب الله حصون ولا قصور ولا جنون ولا دروع ما يقي من عذاب الله - 00:41:04

الا طاعة الله سبحانه وتعالى بامثال اوامره وترك نوازله وقوله واتقوا الله هذا يشمل تقوى الله في اعمال الحج بان لا يبخس منها شيئاً وان يوديها على الوجه المشروع تامة خالصة - 00:41:22

لوحة الله عز وجل. ويشمل جميع الامور. على المسلم ان يتقي الله دائمًا وابدا في كل الاحوال وفي كل الامكنة. قال النبي صلى الله عليه وسلم اتق الله حيثما شئت حيثما كنت - 00:41:44

اتق الله حيث ما كنت فيجب عليك تقوى الله في كل مكان وفي كل زمان وفي كل حالة ان تتقى الله جل وعلا لا سيما في العبادات كالحج والعمره فلتتقى الله - 00:42:03

باقمالهما واتمامهما وخلاصهما لوجه الله عز وجل ثم قال واعلموا ان تنبيه اعلموا ان الله شديد العقاب. شديد العقاب لمن لم يتقه شديد العقاب. لمن لم يتقه في الحج ولا في العمرة - [00:42:21](#)

ولا في سائر الاحوال فان الله جل وعلا تدید العقاب لمن عصاه وخالف امره وتهاون بشرعه فان الله جل وعلا شديد العقاب ولكنه مع كونه شديد العقاب فانه غفور رحيم سبحانه وتعالى - [00:42:45](#)

لمن تاب. فاعلموا ان الله شديد العقاب وان الله غفور رحيم. فعلى المسلم ان يتقي الله في عمرته في حجه في صومه في زكاته بجميع اعماله ان يتقي الله في تجنب المحرمات ان ان يستشعر - [00:43:08](#)

التفوى دائمًا وابدا لئلا يقع في العقاب واعلموا ان الله شديد العقاب لمن لم يتقه ولم يمتثل اوامرها فان الله جل وعلا عقابه شديد ولكن غفور لمن تاب وامن وعمل صالح - [00:43:29](#)

ثم اهتدى هذا ونسأله سبحانه وتعالى لنا ولكم الصدق في القول والعمل. نسأله سبحانه وتعالى حسن الختام والوفاة على الاسلام نسأله سبحانه وتعالى لنا ولكم ولجميع المسلمين السلام من الفتنة. امين - [00:43:53](#)

السلامة من شرور من شرور الفتنة ما ظهر منها وما بطن اسأله سبحانه وتعالى ان يصلح ولاد امورنا امين. وان يرزقهم البطانة الصالحة. امين وان يجعلهم نصرة للإسلام والمسلمين وان يعم بهم اعداء الدين - [00:44:15](#)

نسأله ان يصلح ولاد امورنا وولادة امور المسلمين في كل مكان ان يصلح نياتهم واعمالهم وان يصلح بطانتهم وجلسائهم نسأله ان يجعلهم هداة مهتدية غير ظالمين ولا مضللين صلی الله وسلم على نبينا محمد - [00:44:37](#)

على الله واصحابه اجمعين. بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين والصلة والسلام على اشرف الانبياء والمرسلين نبينا محمد وعلى الله وصحابه اجمعين بارك الله فيكم فضيلة الشيخ ورفع بعلمكم وجزاكم الله عننا وعن المسلمين - [00:45:05](#)

خير الجزاء. تقول السائلة امرأة ارضعت طفلا اكثرا من خمس رضعات بقصد ان يكون محربا لها ولبناتها فما الحكم في ذلك الرضاع فيه حولين. نعم. اذا ارضعته في الحولين خمس رضعات فاكثرا يعني خمس مرات - [00:45:30](#)

يمضي الثدي ويخرج له لبن ثم يتركه ثم يعود اليه ويقصه ثانية الى ان يكمل خمسة سواء في مجلس واحد او في مجالس فتكاملت خمس رضعات في الحولين صار الرضيع ابنا لها واخا لوالادها اخا لوالادها ومحارمها يكونون محارم له لهذا الطفل - [00:45:50](#)

وهو يكون محربا لها ولبناتها ولبنات اولادها وليبناتها فما يحرم من الرضاعة ما يحرم من النسب نعم ما الحكم فيهن اضطر فيهن اضطر للاقتراف من البنك لبناء منزل بنسبةفائدة عشرة في المئة - [00:46:16](#)

مع العلم ان ستة في المئة يتحملها المقترض واربعة في المئة تتحملها الدولة ومدة سداد هذا القرض تسعة عشر عاما هل في ذلك شيء؟ الله جل وعلا حرم الربا لكل زمان وفي كل مكان وتوعد - [00:46:39](#)

عليه باشد الوعي واحل الله البيع وحرم الربا. يا ايها الذين امنوا اتقوا الله وذرروا ما بقي من الربا ان كنتم مؤمنين فان لم تفعلا فاذنوا بحرب من الله ورسوله. والنبي صلی الله عليه وسلم لعن اكل الربا - [00:46:56](#)

وموكله وكاتبته وشاهديه. الربا لا يجوز الاقدام عليه في حال من الاحوال. والمسكن ليس ضروريا انه كل بيت ملك يستأجر الى ان يستطيع انه يبني ولا يرابي من اجل ان يبني له بيتا - [00:47:16](#)

اذا من لم يكن عنده بيت ملك يستأجر وكثير من المسلمين يستأجرون يمشون احوالهم اما الربا فلا يجوز. نعم. يقول ما هو الموقف الصحيح في التعامل مع الرافضة وهل يجوز السلام عليهم اذا سلموا؟ اذا رأى الرجل عليهم منكرا فليغيره ابتداء او يدعوه الى الاسلام - [00:47:34](#)

الواجب على المسلم الدعوة الى الله عز وجل وبيان الحق فان قبلوا فالحمد لله وان لم يقبلوا فانه تقوم الحجة عليهم وتبرأ ذمة المسلم الذي دعاهم الى الله ونصحهم. نعم - [00:48:00](#)

ما الحكم في من يقول لا حاجة الى دراسة التوحيد في هذا الوقت لانه يفرق الامة هذا كلام باطل الامة ما تجتمع الا على التوحيد ما الذي جمعهم على عهد الرسول صلی الله عليه وسلم - [00:48:19](#)

ما جمعهم الا التوحيد عقيدة التوحيد عبادة الله وحده لا شريك له لا الله الا الله هي التي جمعته ويومن كانوا على الشرك كانوا متفرقين متشتتين متناحرین فلما قبلوا دعوة التوحيد وقالوا لا الله الا الله وعملوا بها - 00:48:37

توحدت قلوبهم وصاروا امة واحدة هو الذي ايدك بنصره وبالمؤمنين والفقير بين قلوبهم. لو انفقت ما في الارض جميما ما الفت بين قلوبهم ولكن الله الف بينهم. فلا يؤلف بين الناس الا التوحيد. العقيدة الصحيحة - 00:49:01

هي التي تؤلف بين الناس وهي التي جمعت المهاجرين والانصار في عهد الرسول صلى الله عليه وسلم. ولا يصلح اخر هذه الامة الا ما اصلاح اولها كما قال الامام مالك رحمه الله. الله جل وعلا يقول واذكروا اذ كنتم اعداء - 00:49:22

فال fark بين قلوبكم فاصبحتم بنعمته اخوانه كنتم على شفا حفرة من النار فانقل لكم منها. الرسول صلی الله عليه وسلم اول ما بدأ الدعوة الم يكن بالتوحيد؟ بدأ بالتوحيد فلما دخلوا في الاسلام وافردو الله بالعبادة توحدت عبادتهم فتوحدت قلوبهم وصفوفهم. هذا كلام سامح باطل - 00:49:40

يلتفت اليه اللي يقول ان الناس يجتمعون ولو كان فيهم مشركون لا هذا كلام باطل هذا خلاف منهجه الرسول صلی الله عليه وسلم. نعم يقول في بلدنا بعض المذاهب اذا فاتت المأمور الفاتحة - 00:50:07

مع الامام وادرك الركوع في الركعة الاولى بعد ان يسلم الامام يقوم المأمور ويقرأ الفاتحة ثم يجلس ويسلم ما حكم هذا العمل؟ هذا ما هذا ما هو ب صحيح هذا ما هو ب صحيح من جاء والامام في الركوع يركع معه - 00:50:27

الامام والجمهور على انه ادرك الركعة والفاتحة سقطت عنه لانه فات محلها لان ابا بكرة رضي الله عنه جاء والنبي صلی الله عليه وسلم راكع فركع دون الصف ثم دب وهو راكع ودخل في الصف ولم يأمره النبي صلی الله عليه وسلم بالاعادة اعادة الركعة ما امره باعادة الركعة - 00:50:47

وانما نهاد عن العجلة فقط هذا دليل الجمهور ذهب جماعة من المحدثين كالامام البخاري غيره الى انه لا يدرك الركعة فعليه ان يأتي برکعة لانه لم يقرأ الفاتحة ولكن الدليل مع الجمهور - 00:51:09

وهو حديث ابي بكر رضي الله عنه انه مدرك للركعة. نعم. ماذا نقول في دعاء الصلاة على الطفل نعم ماذا نقول في دعاء الصلاة على الطفل الميت؟ تقول اللهم اغفر لوالدي هذا - 00:51:27

هذا الطفل واجلوا ورطا وذخرا واجروا وشفيعا مجابا اللهم ثقل به موازينهما واعظم به اجرورهما اجعله في كفالة ابراهيم وقه عذاب الجحيم فتدعوا لوالديه تدعوا لوالديه بالمغفرة والرحمة وتدعوا للفرط والطفل. نعم. يقول هل وسائل الدعوة توقيفية؟ الوسائل ليست توقيفية - 00:51:43

وسائل التي تستطيع بها ان تبلغ الدعوة ليست توقيفية بل كل ما يعينك على الدعوة مثل المكرهون اللي ما كان موجود من قبل. الاذاعة ما كانت موجودة من قبل الصحافة ما كانت موجودة من قبل هذى وسائل دعوة يجوز لنا نستخدمها - 00:52:10

في تبليغ الدعوة الى الله عز وجل اما منهجه توكيفي اما الوسائل فانها ليست توقيفية. اه نستعمل ما يعيننا على الدعوة من ما جد من المختبرات ومن - 00:52:31

وسائل التبليغ الكثيرة نعم في فرق بين الوسائل وبين منهجه توكيفي وهو ما كان عليه الرسول صلی الله عليه وسلم. واما وسائل تبليغ الدعوة من من المصنوعات والمختبرات - 00:52:48

هذه ليست توقيفية نستعمل كل ما يتيح لنا ونستعين به على تبليغ الدعوة. نعم. ما حكم التأمين على الحياة؟ وكذلك التأمين على رخصة القيادة. التأمين التجاري بجميع انواعه سواء على الحياة او على الاموال او على الممتلكات - 00:53:06

كله حرام لانه اكل للمال بالباطل وفيه غرر وفيه جهالة وفيه ربا وفيه افات كثيرة فهو حرام بجميع انواعه نعم رضع ولد الولد من جدته هل يجوز لاخ الولد ان يتزوج من ابنة رضيعة ولد الولد من جدته. نعم. هل يجوز لاخ الولد - 00:53:25

ان يتزوج من ابنة عمته اللي ما رضع ما عليه اللي ما رضع من جدته ما عليه تزوج من بنات عم بنات آآ من بنات خالته اما اللي رضع هو اللي يتعلق به الحكم. نعم. يقول ابني محافظ على قيام الليل - 00:53:52

منذ فترة سؤالي هو هل الافضل ان اختتم صلاتي برکعتين شفع ثم الوتر ام اختتمها بالوتر نعم الصلاة اللي صليتها في الليل كلها شفع وتختمها برکعة يكن وتر تختتمها برکعة والنبي صلی الله عليه وسلم يقول اذا خشي احدكم طلوع الفجر - [00:54:11](#)
هل يصلي ركعة توتر له ما صلی. واذا خصصت شفع قبل الوتر فلا بأس. وان اعتبرت ما صليته كله شفع فلا بأس. نعم. هل المسافر يصلي السنن الرواتب وكذلك يقوم الليل اذا كان اعتاد على قيام الليل - [00:54:34](#)

اما الرواتب فلا يصليها اذا قصر الصلاة لا يصليها الا راتبة الفجر راتبة الفجر لا تترك لا في الحظر ولا ولا في السفر اما راتبة الظهر والمغرب والعشاء هذه يتتركها اذا قصر الصلاة - [00:54:52](#)

قال قال آآ عبدالله بن عمر رضي الله عنه لو كنت مسبحا يعني متنفلا لاتتمت كونه يقصر الصلاة هذا لا يقال له تأتي بالراتب لانه مرخص له في ترك بعض الصلاة فكيف يأتي براتبه؟ هذا في الذي يقصر الصلاة اما قيام الليل والوتر فهذا لا يتتركه - [00:55:11](#)
الانسان لا في الحظر ولا في السفر كان النبي صلی الله عليه وسلم يتهجد بالليل وهو على راحلته اينما توجهت به كان لا يتترك قيام الليل بل يصلي على الراحلة اينما توجهت به - [00:55:32](#)

فالمسافر يقوم الليل والمسافر يأتي براتبة الفجر المسافر يصلي صلاة الضحى لا بأس بذلك. نعم. يقول لقد تكرر السؤال بالنسبة للتکبير في الشوط السابع في الطواف وقد حصل التباس علي في الامر - [00:55:48](#)

هل بعد الفراج من الشوط السابع اكبر واذا كبرت يكون بداية للشوط الثامن. ام اذا فرغت من الشوط السابع اخرج وانا ساكت وكذلك في السعي تكبر اذا حذيت الحجر تكبر - [00:56:08](#)

ويكون هذا ختام يكون هذا ختان تختم بمثل ما بدأت به ولا يكون بداية لشوط ثامن وانما يكون ختام للشوط السابع. نعم. رجل صلی بجانب راتبة فجر لكنه لم يصلي الا ركعة واحدة - [00:56:27](#)

لانه كان نائما وبعد فراغي من الصلاة اخبرته بأنه لم يصلي الا ركعة واحدة وسألني هل يأتي برکعة ثانية؟ ويسلام للسهو او يعيدوا راتبة الفجر رکعتان فما هو الصحيح اذا كان الوقت قريب اذا كان الوقت قريب ونبهته ولم يمض الا وقت يسير يقوم ويأتي بالركعة الثانية ويسلام للسهو - [00:56:47](#)

نعم. يقول متى تبدأ صلاة الاشراق؟ وكذلك الضحى؟ وكم عدد رکعاتها؟ صلاة الضحى يبدأ من ارتفاع الشمس قيد رمح دفاع الشمس قيد رمح ويمتد الى ان تقف الشمس في وسط السماء فوق الرؤوس - [00:57:16](#)

حينئذ يدخل وقت النهي ثم اذا زالت دخل وقت الظهر فهناك فاصل بين وقت صلاة الظهر ووقت صلاة الظهر وهو توسط الشمس في السماء اذا كانت فوق الرؤوس هذا ما هو بمحل صلاة فاذا زالت دخل وقت الظهر. نعم. ما الافضل؟ او يقول انتشر عند العامة من - [00:57:38](#)

الناس استحباب الدخول للمسجد الحرام من باب السلام. هل لذلك اصل في السنة؟ نعم دخول من اه من جهة باب الكعبة افضل من الدخول من الجهة الغربية دخوله من اعلى الرسول صلی الله عليه وسلم دخل مكة من اعلاها - [00:58:01](#)
دخل مكة من اعلاها وخرج من اسفلاها خرج من اسفلاها هذا الدخول والخروج وكونه يستقبل البيت اول ما يدخل هذا افضل وان دخل من اي باب لا مانع لكنه يسأل عن الافضل - [00:58:22](#)
الافضل انه يدخل مستقبل وجه الكعبة وهو الباب وهو اللي يحاذيه بباب السلام - [00:58:41](#)